

النشرة الإخبارية الإلكترونية للمنظمة العالمية لمناهضة التعذيب - أغسطس/ آب 2017

الدورة الحادية والستين للجنة مناهضة التعذيب

تصدر هذه النشرة في إطار برنامج "اتفاقية مناهضة التعذيب" للمنظمة العالمية لمناهضة التعذيب. تعمل المنظمة على تنسيق أنشطة منظمات المجتمع المدني وتنسيقها أثناء انعقاد لجنة الأمم المتحدة لمناهضة التعذيب. ومن أجل ضمان مشاركة أوسع للمجتمع المدني تشجع المنظمة على تشكيل التحالفات وتبادل المعلومات وعلى أن يتم استكمال وتقديم التقارير في مواعيدها المقررة. كما أنها تقوم بتقديم النصيحة بشأن أنشطة المناصرة وتدعم إمكانية الوصول بفعالية إلى اللجنة. للاطلاع على المزيد، زوروا [موقع المنظمة الإلكتروني](#).
المحتويات: أخبار جديدة / ملخص مداوات اللجنة بشأن تقارير الدول / الدورات المقبلة / ابقوا على اطلاع على آخر المستجدات / كلمة شكر

نظرت لجنة الأمم المتحدة لمناهضة التعذيب في دورتها الحادية والستين (من 24 يوليو/ تموز - 11 أغسطس/ آب 2017) في التقارير المقدمة من طرف كل من **باراغواي وأيرلندا وبنما**. كذلك نظرت اللجنة في تقرير **أنتيغوا وباربودا** على الرغم من عدم تقديم هذه الدولة الطرف لتقريرها الأولي الذي كان من المقرر تسليمه في عام 1994. ووفقاً لأحكام المادة 19 من اتفاقية مناهضة التعذيب، يتعين على الدول الأطراف أن تقدم كل أربع سنوات تقريراً للجنة حول أية تدابير جديدة اتخذتها لتنفيذ التزاماتها بموجب أحكام الاتفاقية. يتم استعراض هذه التقارير في جلسات علنية تدخل فيها الدولة الطرف في حوار بناء مع أعضاء اللجنة. وقبل يوم واحد من موعد النظر في تقرير الدولة المعنية، تُتاح للمنظمات غير الحكومية التي قدمت تقريراً بديلاً الفرصة لشرح شواغلها ومناقشتها خلال الجلسة الخاصة مع اللجنة. وبعد انتهاء الدورة تنشر اللجنة "**ملاحظاتها الختامية**" والتي تحتوي على توصيات محددة لكل دولة من الدول التي تم استعراض تقريرها إضافةً إلى مسائل بعينها ينبغي متابعتها في غضون سنة واحدة.



أربعة من أعضاء لجنة مناهضة التعذيب، من اليسار إلى اليمين: السيد سباستيان توزيه، السيد جنز مودفيغ، السيد كلود هيلر روسانت، السيدة فيليث غاير.

أخبار جديدة

النظر في عدم تقديم دولة أنتيغوا وباربودا أية تقرير وتغييبها عن الاجتماع

استهلت اللجنة جلستها الحادية والستين بالنظر في حالة أنتيغوا وباربودا على الرغم من أن هذه الدولة الواقعة في منطقة الكاريبي لم تقم بتقديم تقريرها الأولي الذي فات على مواعده 23 عاماً، كما أنها استنكفت عن إرسال وفد لحضور الاجتماع. ومع ذلك، أصدرت اللجنة قائمة توصيات على أمل أن تدخل في حوار بناء مع هذه الدولة. وقالت عضوة اللجنة السيدة فيليث غاير أثناء افتتاح الجلسة أن عدد الدول التي أخفقت في تقديم تقريرها الأولي بلغ حتى الآن 15 دولة. وبناءً عليه دعت اللجنة مجدداً الدول التي لم تقدم تقاريرها إلى استخدام الإجراءات المبسطة لتقديم التقارير والتي يمكن للدولة الطرف عن طريقها الإجابة عما يُعرف بقائمة المسائل السابقة لتقديم التقارير، وهي عبارة عن مجموعة مسائل تأخذ بها لجنة مناهضة التعذيب بخصوص وضع البلد المعني بهدف تيسير العملية وتشجيع مشاركة السلطات.

مزيد من الدول تقدم معلومات متابعة دون إبطاء

في إطار النظر في تقارير البلدان، ناقشت اللجنة أيضاً متابعة البلاغات الواردة من أفراد بموجب المادة 22، ومتابعة الملاحظات الختامية والتوصيات بموجب المادة 19 من الاتفاقية (شاهد البث الإلكتروني المصور [هنا](#)). وقد رحب المقرر الخاص المعني بمتابعة الملاحظات الختامية السيد عبد الوهاب هاني بالتقديم المبكر للتقارير والحرص على تقديم معلومات إضافية من قبل العديد من الدول، وأشار إلى التحسن الذي طرأ بصورة عامة على الالتزام بإجراءات تقديم التقارير والمتابعة على الرغم من أن ذلك لم ينطبق على جميع الدول.

التقارير المقدمة من طرف المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب

تقرير التابعة حول تونس

من أجل تقييم ما إذا كانت تونس قد قامت بتنفيذ التوصيات الصادرة عن اللجنة في دورتها السابعة والخمسين المنعقدة خلال شهر ماي 2016، فقد قامت المنظمة بتقديم تقريراً مشتركاً للمتابعة وذلك بالتعاون مع 10 منظمات غير حكومية. وقد بيّن هذا التقرير أن انتهاكات حقوق الإنسان لا تزال قائمة في البلد، مثال ذلك مزاعم التعذيب وسوء المعاملة وظروف الاحتجاز السيئة وهشاشة مسار العدالة الانتقالية. اقرأ [هنا](#).

تقرير متابعة عن بوروندي

قامت لجنة مناهضة التعذيب بالنظر في التقرير الذي قدمته بوروندي خلال دورتها الثامنة والخمسين المنعقدة في شهر أوت 2016. كما قام ائتلاف من المنظمات غير الحكومية البوروندية وذلك بالتعاون مع المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب بتقديم تقريراً في إطار إجراء متابعة الملاحظات الختامية. ما جاء في هذا التقرير يتعارض مع المعلومات الواردة في التقرير الذي قدمته بوروندي. كما أنه يدين استمرارية انتهاكات حقوق الإنسان في البلد، بما في ذلك الإعدام التعسفي والاعتقالات التعسفية والاختفاء القسري للمعارضين السياسيين والعنف الجنسي والانتقام من المدافعين عن حقوق الإنسان. اقرأ [هنا](#).

ملخص لمداولات لجنة مناهضة التعذيب بشأن تقارير الدول

أنتيغوا وباربودا

النظر في أوضاع الدولة دون تقرير أو حضور وفد منها

على الرغم من مصادقة أنتيغوا وباربودا على اتفاقية مناهضة التعذيب إلا أنها لم تقدم تقريرها الأولي مطلقاً، علماً بأن موعد تقديمه هو 17 أغسطس/ آب من عام 1994، أي قبل أكثر من 23 عاماً. وبإخفاق هذه الدولة الطرف في الاتفاقية في إرسال وفد إلى جنيف أو المشاركة في النظر في التقرير عن طريق التداول عبر الفيديو، تكون قد فوتت فرصة التداول مع اللجنة حول التدابير التي اتخذتها من أجل محاربة التعذيب على أراضيها. وأكد السيد سيلاستيان توزيه، خبير اللجنة ومعاون المقرر الخاص المعني بأنتيغوا وباربودا، إن هذا الصمت لا يشكل علامة إيجابية، مشيراً إلى أن ذلك لا يُعزى فقط إلى الافتقار إلى الموارد المادية والمالية.

وفي الوقت الذي رحبت فيه بالإصلاحات التشريعية والدستورية التي أنجزتها هذه الدولة حتى الآن، أعربت اللجنة عن قلقها بشأن التعريف الضعيف للتعذيب في القانون الوطني، وبالتالي فإن هذا التعريف ينبغي تعديله. وقالت اللجنة إن تعريف التعذيب في [قانون القضاء على التعذيب لعام 1993](#) لا يتماشى مع العناصر التي نصت عليها المادة الأولى من اتفاقية مناهضة التعذيب، لكونه لا يشتمل على أسس التمييز المحظورة. إضافة إلى ذلك، يبدو أن المادة 72 من [قانون الإجراءات الجنائية \(CAP. 117\)](#) تشتمل على أسس للإعفاء من المسؤولية الجنائية حتى في حالة التعذيب.

علاوة على ذلك، دعا الخبراء الدولة الطرف إلى الإعلان الرسمي عن وقف العمل بعقوبة الإعدام تمهيداً لإلغائها. وقد أعرب الخبراء عن قلقهم بشأن الاكتظاظ الخطير في السجن الحكومي، وهو السجن الوحيد في أنتيغوا وباربودا، إذ تضاعف عدد نزلائه تقريباً منذ عام 2000 وما لذلك من آثار مأساوية على ظرف الاحتجاز، وجوانب أخرى منها عدم كفاية خدمات الصحة والنظافة العامة والتهوية ونقص الماء الجاري والمراحيض المناسبة ونفسي الأمراض المعدية.

ومن المسائل الشاغلة الأخرى التي تطرقت إليها اللجنة الوحشية المزعومة من قبل الشرطة واعتقال طالبي اللجوء والمهاجرين الآخرين وعدالة الأحداث والعنف ضد النساء وخاصة العنف الجنسي.

القضايا المطروحة للمتابعة:

- 1- منح كافة المحتجزين، على مستوى القانون والتطبيق، جميع الضمانات الأساسية منذ اللحظة الأولى لتجريدتهم من حريتهم؛
- 2- تخفيف مستوى الاكتظاظ والتحسين الفوري للظروف المادية لمرافق الاحتجاز؛
- 3- إنشاء إجراء خاص باللجوء يعمل على إجراء تقييم منفرد لكل حالة على حدة ويحدد الأشخاص المعرضين للمخاطر.

لقراءة المزيد:

- [الملاحظات الختامية](#)
- [البث الإلكتروني المصور](#)

باراغواي

اكتظاظ هائل في السجون والطول المفرط لفترة الحبس الاحتياطي السابق للمحاكمة

رحبت اللجنة خلال التّظّر في التقرير الدوري السابع لباراغواي بإنشاء آلية الحماية الوطنية عام 2013، ولكن أعربت اللجنة عن أسفها بشأن محدودية التزام السلطات بالتنفيذ الكامل للتوصيات المتعلقة بآلية الحماية الوطنية، فيما عبّر الخبراء عن قلقهم بشأن تخفيض ميزانية هذه الآلية. وقد أكّدت اللجنة على أهمية التمويل المناسب بما يضمن قيام الآلية بوظائفها.

وأعربت اللجنة عن قلقها العميق إزاء تعدد التقارير التي تشير إلى ممارسة التعذيب وسوء المعاملة "كالمعتاد" من قبل عناصر الشرطة وحراس السجون - وهي ممارسة تُواجه بإفلات تام من العقاب (حيث لم تصدر أية إدانات حتى تاريخه من أصل 873 شكوى تم تسجيلها ضد وكلاء أنفاد القانون ما بين 2013 و 2016). وبناء عليه، فقد حث الخبراء دولة الباراغواي على التحقيق في حالات التعذيب المزعومة ومقاضاة الجناة، وكذلك إعادة التأكيد العلني والواضح على المنع المطلق للتعذيب.

وفيما يتعلق بظروف السجون، عبرت اللجنة عن قلقها بشأن ظروف العيش البائسة الناجمة عن الاكتظاظ الشديد والتي بلغت نسبة 159 بالمائة. وثمة نقص مريع في الأسرة والطعام والأدوية ومدى توفر خدمات النظافة الصحية العامة للنزلاء، وذلك وفقاً لمصادر مستقلة. وأشار الخبراء أيضاً إلى أن نسبة المحتجزين في الحبس الاحتياطي بلغت 78 بالمائة في نهاية عام 2016، وهو المعدل الأعلى في أمريكا اللاتينية ورابع أعلى معدل على مستوى العالم. وقد طالبت اللجنة السلطات في باراغواي بالتشجيع على استخدام التدابير غير الاحتجازية وإلغاء الأحكام القانونية التي تنص على الاحتجاز الاحتياطي الاجباري قبل المحاكمة و ذلك في اطار جرائم معينة.

ومن المسائل التي أثّرت أيضاً، العسكرة وحالة الطوارئ المعلنة في شمال البلاد إلى جانب نشر قوات التدخل المشتركة (أو ما يدعى هناك "فويرثا دي تاريا كونخونتا" وهي قوة مؤلفة من عناصر من الشرطة والجيش والأمانة الوطنية لمكافحة تعاطي المواد الإدمانية) بزعم محاربة الجماعات المسلحة التي تنشط في تلك المنطقة. كذلك أثّرت مسائل: ظاهرة "الكرياداثو" (استخدام الأطفال كعاملات في المنازل)، والمراهقين في الاحتجاز، وارتفاع معدلات العنف المنزلي، وغياب برامج الإصلاح، والاستخدام المفرط للقوة بما في ذلك الإعدامات خارج نطاق القضاء والاعتقال التعسفي للمتظاهرين.

القضايا المطروحة للمتابعة:

- 1- التأكد من تزويد آلية الحماية الوطنية بالموارد الكافية كي تقوم بدورها على نحو فعال ومستقل، وفقاً للبروتوكول الاختياري للاتفاقية؛
- 2- التأكد من إجراء تحقيق فوري ونزيه بشأن جميع مزاعم التعذيب وسوء المعاملة؛
- 3- التأكد من إجراء تحقيق فوري وفعال ونزيه في كافة انتهاكات حقوق الإنسان التي ارتكبتها قوات التدخل المشتركة، وذلك في محاكم القانون العام.

لقراءة المزيد:

- [الملاحظات الختامية](#)
- [البث الإلكتروني المصور](#)

آيرلندا

المساءلة عن الانتهاكات التاريخية الجبر التعويضي لها

أعربت اللجنة خلال النظر في التقرير الدوري الثاني لآيرلندا عن قلقها بشأن عدم تصديق إيرلندا على البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب بعد 10 سنوات من توقيعها عليها، مما يحول دون إنشاء آلية الحماية الوطنية.

وفيما يتعلق بالانتهاكات التاريخية، رحبت اللجنة بالتدابير التي اتخذتها آيرلندا لمعالجة الانتهاكات التي ارتكبت بحق آلاف النساء والفتيات الحوامل غير المتزوجات في ماغالين لوندريز في الفترة ما بين 1922 و1996. وكانت تلك النساء و الفتيات والبنات قد أرسلن إلى مؤسسات التوليد الدينية من أجل الولادة حيث تعرضن لاعتداءات بدنية وجنسية من قبل الراهبات. غير أن الدولة الطرف لم تقم بإجراء تحقيقات فعالة في شأن تلك المزاعم. كما يشعر الخبراء بالقلق لعدم استطاعة جميع الضحايا الحصول على الانتصاف أو التعويض الكامل أو إعادة التأهيل عما قاسينه. وسألت خبيرة اللجنة ومعاونة المقرر الخاص المعني بآيرلندا، السيدة فيليث غاير، عن سبب عدم سماح آيرلندا للنساء اللواتي كن قد عملن في ماغالين لوندريز من الاشتراك في برنامج الانتصاف. كما أشارت غاير إلى أن النساء الناجيات واللواتي يعشن في الخارج قد لا يكن على علم ببرنامج الانتصاف مما نتج عنه هذا العدد المنخفض من طلبات الانتصاف التي تقدمت بها الضحايا.

بالإضافة إلى ذلك، أعربت اللجنة عن قلقها بشأن العنف بين السجناء. وأشارت خبيرة اللجنة ومعاونة المقرر الخاص المعني بآيرلندا السيدة آنا راكو إلى وجود العصابات والانتشار الواسع لتعاطي المخدرات والافتقار إلى أنشطة ذات مغزى. كما استتكرت ارتفاع معدل الوفيات أثناء الاحتجاز وحثت الدولة الطرف على الشروع في تحقيق فعال في كافة أعمال العنف التي ارتكبت في مرافق السجون ومراكز الاعتقال.

ومن الأمور الأخرى المثيرة للقلق الحرمان من الضمانات القانونية الأساسية وغياب التدريب المحدد للمسؤولين العاملين على المنع المطلق للتعذيب وأوضاع طالبي اللجوء وغيرهم من المهاجرين وظروف الاحتجاز والعنف بين السجناء، وإصلاح قانون الإجهاض وإخضاع الأطفال حاملي صفات الجنسين لعلاجات طبية أو جراحية غير ضرورية، وسوء معاملة كبار السن في بيوت الرعاية، وتشويه الأعضاء التناسلية للإناث.

القضايا المطروحة للمتابعة:

- 1- المصادقة على البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وتأسيس آلية حماية وطنية؛
- 2- تعزيز استقلالية لجنة غاردا سيوتشانا للمظالم (GSOC)؛
- 3- التحقيق في مزاعم سوء معاملة النساء في ماغالين وضمان إنصاف جميع الضحايا.

لقراءة المزيد:

- [الملاحظات الختامية](#)
- [البث الإلكتروني المصور](#)

بنما

شكوك في استقلالية آلية الحماية الوطنية ووحشية الشرطة

رحبت اللجنة لدى نظرها في التقرير الدوري الرابع لبنما، الذي تأخر تقديمه 16 سنة عن مواعده، بتأسيس آلية للحماية الوطنية، بيد أنها أعربت عن قلقها بشأن استقلالية هذه الآلية التي سيكون محلها في مكتب أمين المظالم عوضاً عن جعلها تعمل كهيئة منفردة. كذلك حث الخبراء بنما على تأمين الموارد اللازمة لتشغيل آلية الحماية الوطنية طبقاً لما جاء في البروتوكول الاختياري للاتفاقية.

علاوة على ذلك، أخفق قانون العقوبات البنمي، رغم تجريمه للتعذيب، في التوافق الكامل مع المادة 1 من الاتفاقية، بحسب الخبراء. إذ لم يشتمل التعريف صراحة على أعمال التعذيب التي ترتكبها أطراف ثالثة نيابة عن مسؤول رسمي، كما أكد الخبراء على أن التعذيب وغيره من انتهاكات حقوق الإنسان لا يجوز أن تكون مشمولة بأحكام تقادم الجريمة.

وبالنسبة للاستخدام المفرط للقوة من قبل الشرطة، أعربت اللجنة عن قلقها جراء سوء معاملة المتظاهرين واعتقالهم تعسفياً أثناء الاحتجاجات ضد عمليات التعدين ومحطات الطاقة الكهرومائية في منطقة إنغابي-بوغليه التي يقطنها السكان الأصليون وأثناء أعمال الشغب التي وقعت في يوليو/ تموز 2010 في مدينة تشانغينولا. وعبر الخبراء عن أسفهم بسبب إخفاق الحكومة في التحقيق في مزاعم الاستخدام المفرط للقوة من قبل الشرطة خلال هذه الأحداث، وكذلك بسبب عدم تسجيل المناسب لشكاوى الفردية بالشكل المناسب. كما حث الخبراء بنما على تكثيف جهودها لتدريب جميع موظفي إنفاذ القانون لاسيما في سياقات التظاهر.

كما أعرب خبراء اللجنة عن قلقهم بشأن ظروف الاحتجاز في بنما، وهي البلد الذي يحتل المركز الثاني ضمن قائمة البلدان صاحبة أعلى معدلات الحبس في أمريكا اللاتينية. وعلى الرغم من أن بعضاً من التدابير التي اتخذت قد أدى إلى تخفيف حدة الاكتظاظ في مراكز الاحتجاز، إلا أنه لم يتم القيام إلا بالقليل على مستوى تحسين ظروف العيش الحالية فيها. وكشف التقرير عن قضايا كانت مثيرة للقلق منها عدم كفاية الخدمات الطبية، ونقص مياه الشرب، والاستخدام المفرط للقوة. وحثت اللجنة دولة بنما على التأكد من أن جميع مرافق الاحتجاز تتمتع بظروف حسنة وأنها تقدم العناية الكافية للمعتقلين سيما وأنه يجري فتح مرافق جديدة في محاولة للسيطرة على حالة الاكتظاظ.

ومن المسائل الأخرى التي أثيرت: حالات الوفاة أثناء الاحتجاز، وإنصاف الضحايا وإعادة تأهيلهم، وحالات الاختفاء القسري، والولاية القضائية العالمية، والضمانات القانونية الأساسية.

القضايا المطروحة للمتابعة:

- 1- تطوير آلية حماية وطنية وتحقيق استقلاليتها على النحو الكامل؛
- 2- التحقيق المحايد في أعمال التعذيب أو سوء المعاملة المزعوم ارتكابها على يد الشرطة؛
- 3- مراجعة ظروف السجن وخطط تحسين المرافق الحالية.

لقراءة المزيد:

- [الملاحظات الختامية](#)
- [البث الإلكتروني المصور](#)

الدورات المقبلة

الدورة الثانية والستين للجنة مناهضة التعذيب: 6 نوفمبر/ تشرين الثاني – 6 ديسمبر/ كانون الأول 2017

النظر في تقارير الدول: البوسنة والهرسك وبلغاريا والكاميرون وإيطاليا وموريشيوس وجمهورية مولدوفا ورواندا وتيمور الشرقية
قائمة المسائل السابقة لتقديم التقارير: النمسا وسلوفاكيا وإسبانيا وسويسرا ومالاوي وصربيا والصومال.
قائمة المسائل: موريتانيا وطاجاكستان.

<26 يونيو/ حزيران 2017: هو الموعد النهائي للمواد المقدمة من المنظمات غير الحكومية بشأن قائمة المسائل السابقة لتقديم التقارير.

<9 أكتوبر/ تشرين الأول 2017: هو الموعد النهائي للمواد المقدمة من المنظمات غير الحكومية بشأن النظر في تقارير الدول.

الدورة الثالثة والستين للجنة مناهضة التعذيب: 23 أبريل/ نيسان – 18 مايو/ أيار 2018

النظر في تقارير الدول: بيلاروس، وتشيلي، وجمهورية التشيك، والنرويج، وقطر، والسنغال، وطاجاكستان.

قائمة المسائل السابقة لتقديم التقارير: أندورا، وأذربيجان، والدنمرك، والأردن، وليختنشتاين.

<29 يناير/ كانون الثاني 2018: هو الموعد النهائي للمواد المقدمة من المنظمات غير الحكومية بشأن قائمة المسائل السابقة لتقديم التقارير.

<26 مارس/ آذار 2018: هو الموعد النهائي للمواد المقدمة من المنظمات غير الحكومية بشأن النظر في تقارير الدول.

الدورة الرابعة والستين للجنة مناهضة التعذيب: 23 يوليو/ تموز – 10 أغسطس/ آب 2018

النظر في تقارير الدول: تشيلي وموريتانيا والاتحاد الروسي وجزر سيشل (في ظل غياب التقرير).

<25 يونيو/ حزيران 2018: هو الموعد النهائي للمواد المقدمة من المنظمات غير الحكومية بشأن النظر في تقارير الدول.

ابقوا على اطلاع على آخر المستجدات

مدونة المنظمة: الانخراط مع لجنة مناهضة التعذيب

إن الهدف من مدونتنا هذه، وعنوانها ["Nothing can Justify Torture, engaging with the Committee Against Torture"](#) (لا تبرير للتعذيب، الانخراط مع لجنة مناهضة التعذيب)، هو تحقيق مستوى أعلى من الوعي بعمل لجنة مناهضة التعذيب واتفاقية مناهضة التعذيب، وزيادة احتشاد منظمات المجتمع المدني حول قضية مناهضة التعذيب من خلال الاستخدام الفعال لإجراءات لجنة مناهضة التعذيب.

إذا كنتم ممن يعملون على اتفاقية مناهضة التعذيب أو مع لجنة مناهضة التعذيب (أعضاء في اللجنة، ممثلون للمنظمات غير الحكومية، أكاديميون، صحفيون...)، فإننا نشجعكم على مشاركتنا في خبراتكم وتعليمكم من خلال المساهمة في مقالات. لمزيد من المعلومات، يرجى المراسلة على العنوان cbb@omct.org.

تابعوا جلسات لجنة مناهضة التعذيب مباشرة:

يمكنكم متابعة البث الحي أثناء انعقاده الجلسات على الرابط webtv.un.org. كذلك تتم أرشفة الجلسات حيث يمكنكم مشاهدتها في وقت لاحق.

تابعونا على:



كلمة شكر

صدرت هذه النشرة الإلكترونية بمساعدة مالية من الإتحاد الأوروبي وأيريش إيد ووزارة الشؤون الخارجية السويسرية وصندوق سيغريد روزينغ. وتحمل المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب المسؤولية الحصرية عن محتويات هذه النشرة، ولا يجوز بأي حال من الأحوال اعتبار ما يرد في محتويات هذه النشرة على أنه تعبير عن مواقف الاتحاد الأوروبي أو أيريش إيد أو وزارة الشؤون الخارجية السويسرية أو صندوق سيغريد روزينغ.



Irish Aid

Rialtas na hÉireann
Government of Ireland

SIGRID RAUSING TRUST



Schweizerische Eidgenossenschaft
Confédération suisse
Confederazione Svizzera
Confederaziun svizra

لا تبرير **للتعذيب**، مهما كانت الظروف